

121546 - ماذا يفعل المأموم إذا أطلال الإمام السكوت بعد الفاتحة ؟

السؤال

إذا فرغ المأموم من قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية ، ولم يشرع الإمام في القراءة بعد الفاتحة ، فماذا يصنع المأموم في مثل هذه الحال ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" الجواب على ذلك أننا نقول للإمام أولاً : لا ينبغي لك أن تسكت هذا السكوت الطويل بين قراءة الفاتحة وقراءة ما بعدها , والمشروع للإمام أن يسكت سكتة لطيفة بين الفاتحة والسورة التي بعدها ليتميز بذلك القراءة المفروضة والقراءة المستحبة , والمأموم يشرع في هذه السكتة اللطيفة بقراءة الفاتحة ويتم قراءة الفاتحة ولو كان الإمام يقرأ , وأما السكوت الطويل من الإمام فإن ذلك خلاف السنة , ثم على فرض أن الإمام كان يفعل ذلك ويسكت هذا السكوت الطويل فإن المأموم إذا قرأ الفاتحة وأتمها يقرأ بعدها سورة حتى يشرع الإمام في قراءة السورة التي بعد الفاتحة وحينئذ يسكت ؛ لأنه لا يجوز للمأموم أن يقرأ و الإمام يقرأ إلا قراءة الفاتحة فقط " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (15/109) .